



قرار رقم ( ٩٩٨ ) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٠ / ٨ / ٢٠٢٣

بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي

لصندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة مصر لصناعة التبريد والتكييف (ميراكو)

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٣٥٢) لسنة ٢٠١٩ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة مصر لصناعة التبريد والتكييف (ميراكو) برقم (٩٧٩).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٣/٦/٧ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق ابتداءً من ٢٠٢٣/١/١ .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٣/٨/٧ .

قرر

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (١٠/أولاً) من الباب الرابع (المزايا التأمينية) النص التالي:

الباب الرابع : (المزايا التأمينية)

مادة (١٠) :

تصرف للحالات التالية المزايا التأمينية المقررة قرين كل منها :

أولاً : في حالة انتهاء الخدمة بسبب :

١- بلوغ سن التقاعد القانونية أو الوفاة أو العجز الكلي المستديم :

يؤدي الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (في حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة

تأمينية وفقاً لما يلي :

أ- بالنسبة للأعضاء الموجودين بالصندوق في ٢٠١٧/١/١ : ألف وخمسمائة وخمسون

جنيه عن كل سنة خدمة سابقة واشتراك فعلي بالصندوق .

ب- بالنسبة للأعضاء المنضمين بعد ٢٠١٧/١/١ : ألف وخمسمائة وخمسون جنيه عن كل

سنة اشتراك فعلي بالصندوق.

رئيس الهيئة

ج- خمسة آلاف جنيه مصاريف جنازة تصرف فقط في حالة وفاة العضو .

على أن يكون الحد الأقصى لإجمالي الميزة التأمينية المنصرفة وفقاً للبندين (أ، ب) اثنان وأربعون ألف وخمسمائة جنيه.

مادة (٢) : يسري هذا التعديل ابتداءً من التاريخ الذي قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح